

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

وقال ابن عباس Bهما يستعين الرجل في صلاته من جسده بما شاء . ووضع أبو إسحاق قلنسوته في الصلاة ورفعها . ووضع علي Bه كفه على رضعه الأيسر إلا أن يحك جلدا أو يصلح ثوبا . [ش (أبو إسحاق) هو عمرو بن عبد الله السبيعي . (رضعه) لغة في الرسغ وهو المفصل بين الساعد والكف أو القدم مع الساق . (إلا أن يحك . .) أي فإنه يحركها وهذا الكلام لعلي Bه وقيل للبخاري C تعالى]